

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي

رئاسة الجمهورية
المديرية العامة للأرشيف الوطني



اتفاقية تعاون بين المركز الوطني للأرشيف الجزائري

و
جامعة عبد الرحمان ميرة- بجاية -

2016

بغية إرساء علاقات شراكة وتعاون وتنسيق في مجال البحث العلمي بين المديرية العامة للأرشيف الوطني ومقرها حي حسان بن نعمان- بير خادم- الجزائر العاصمة، ممثلاً في مديره السيد عبد المجيد شيخي.

وجامعة عبد الرحمان ميرة – بجاية – ومقرها طريق ثارقة أوزمور، بجاية ممثلة في مديرها السيد بوعلام سعيداني، الذي يملك كل الصلاحيات في إطار هذه الاتفاقية، المؤسسة اتفقتا على التعاون وفقاً للشروط المبينة أدناه.

المادة الأولى: هدف الاتفاقية

- قصد تثمين وتعميق علاقات التعاون العلمي بين الطرفين وخلق فضاء بحث وتكثيف المبادلات العلمية والثقافية وتبادل الخبرات من خلال فتح الأرشيف الوطني للأساتذة المؤرخين والباحثين بجامعة عبد الرحمن ميرة ببجاية يلتزم الطرفان بما يلي:
- فتح الأرشيف الوطني لباحثي ومؤرخي جامعة عبد الرحمن ميرة ببجاية.
 - إجراء بحوث علمية ودراسات في تاريخ الجزائر عموماً وتاريخ الثورة التحريرية والحركة الوطنية بالخصوص.
 - تبادل الخبرات والباحثين.
 - تنظيم دورات تكوينية متخصصة لصالح الطرفين كل في مجال تخصصه.

المادة الثانية: المشاركة في التظاهرات العلمية

- يلتزم الطرفين بإقامة مشاريع بحثية مشتركة.
- تشجيع الباحثين للمشاركة في التظاهرات العلمية المنظمة من طرف المؤسسات وتوفير كل ظروف الاستقبال.
- عقد دورات تدريبية تهدف إلى ترقية الممارسة الميدانية في مجال البحث لصالح الأساتذة والطلبة الباحثين.
- تنظيم أنشطة علمية مشتركة من ندوات، ملتقيات، مؤتمرات وأيام دراسية.
- القيام بزيارات علمية وثقافية لصالح الأساتذة الباحثين والطلبة للمركز الوطني للأرشيف.

المادة الثالثة: تبادل المطبوعات العلمية

- يسهر الطرفان على توفير المطبوعات العلمية والأكاديمية التي تصدرها كلا المؤسسات.
- تبادل النشرات العلمية ونتائج البحوث والأطروحات المتخصصة.
- تبادل الكتب والوثائق.

المادة الرابعة: تنفيذ أحكام الاتفاقية

حرصا من الجانبين على تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية، تنظم لقاءات دورية بين ممثلي المؤسسات مرة واحدة في السنة على الأقل للتباحث والتشاور في كل ما هو مستجد.

المادة الخامسة: مدة الاتفاقية

- الاتفاقية غير محددة بمدة زمنية، ويحق لكل طرف أن يوقف سريانها شريطة أن يخبر الطرف الآخر ستة أشهر قبل فسخ الاتفاقية.
- تعتبر الاتفاقية سارية المفعول اعتبارا من تصديق الطرفين عليها.
- كل تغيير أو إضافة في بنود الاتفاقية يكون مرفق في ملحق يرقم بنفس رقم الاتفاقية وموقع من الطرفين .

المادة السادسة:

في النزاع بين الطرفين تكون التسوية بالتراضي.

حرر هذا الاتفاق بمدينة بجاية بتاريخ 10 نوفمبر 2016 في نسختين باللغة العربية و لها الحجية القانونية.

مدير جامعة عبد الرحمان ميرة -
بجاية

أ. ب سعيداني

المدير العام للأرشيف الوطني

السيد. ع. م. شيخي

